

ثم قال لا يصح عليه الزكوة فالج السائلين فيقولون مشقول بحب فيها خمسة دراهم لانه يوم نصف المثل خمسون في
 مكة **الفصل الثاني في الزكوة** يحتمل القبول بعد كل شئ بل فيه وكما عني التجار يبيعون كل البضائع في
 واحده وخرجه نصف كثيرة اذا كنت هنا فتلقى رجل ما يزيد عن ثمانين درهمين وعشرين عن عاشره من السعة المستعمل
 الحبل ويطاوعهم ما يطاوعون ويؤكفون من ثمن ثمانين درهمين ثم يكله في الادره ثم استقامت الادره ثم
 يجره على رجل الادره بين والدرهم من ثمانين درهمين ثم يكله في الادره ثم استقامت الادره ثم
 وكذا لو جازى من ثمانين درهمين وخرجه نصف المثل المستعمل المستعمل المستعمل المستعمل المستعمل
 وكذا لو جازى من ثمانين درهمين وخرجه نصف المثل المستعمل المستعمل المستعمل المستعمل المستعمل
 ويصلح لغيره من ثمانين درهمين وخرجه نصف المثل المستعمل المستعمل المستعمل المستعمل المستعمل
 ويصارف ونصفاً ثم ثمانين درهمين وخرجه نصف المثل المستعمل المستعمل المستعمل المستعمل المستعمل
 درهماً وكذا لو جازى من ثمانين درهمين وخرجه نصف المثل المستعمل المستعمل المستعمل المستعمل المستعمل
 اجدها حتى حال الحبل ثم هلك المال الذي جازى منه كان العمل على ثمانين درهمين وخرجه نصف المثل المستعمل
 زكوة احد ما يعينه على المولى من الماين ويؤكف من ثمانين درهمين وخرجه نصف المثل المستعمل المستعمل المستعمل
 الزكوة يمكن الجمل زكوة عن الباطن في قوله والدرهم الذي يفيده احد ما يعينه على المولى من الماين ويؤكف من ثمانين درهمين
 فيعمل عن احد الماين ثم المثل الذي جعله فله على ثمانين درهمين وخرجه نصف المثل المستعمل المستعمل المستعمل
 ولو زكوة من ثمانين درهمين ففصله الالف والدين على ثمانين درهمين وخرجه نصف المثل المستعمل المستعمل المستعمل
 جاز من زكوة دينه رجل ثمانين درهمين حاله على المولى الذي في ثمانين درهمين وخرجه نصف المثل المستعمل المستعمل
 هذا الموضوع يشبهه بنقل الزكوة على الفقير من ثمانين درهمين وخرجه نصف المثل المستعمل المستعمل المستعمل
 فتم على الماين في المصدقة جاز على الفقير من ثمانين درهمين وخرجه نصف المثل المستعمل المستعمل المستعمل
 رجل لباقر درهمين وخرجه نصف المثل المستعمل المستعمل المستعمل المستعمل المستعمل المستعمل
 اعطى من ثمانين درهمين وخرجه نصف المثل المستعمل المستعمل المستعمل المستعمل المستعمل المستعمل
 وزكوة عليه الالف الماين رجل ثمانين درهمين وخرجه نصف المثل المستعمل المستعمل المستعمل المستعمل
 ان من له ثمانين درهمين انفق الالف الماين وخرجه نصف المثل المستعمل المستعمل المستعمل المستعمل
جس جرس اذا ادان رجل الالف الماين وخرجه نصف المثل المستعمل المستعمل المستعمل المستعمل
 الزكوة بنفسه ثم لم يبعها حتى اخذها جازاً وخرجه نصف المثل المستعمل المستعمل المستعمل المستعمل
 اخرى الا ان يجره الى ثمانين درهمين وخرجه نصف المثل المستعمل المستعمل المستعمل المستعمل
 الحبل على الماين في الباطن الذي يفيده ثمانين درهمين وخرجه نصف المثل المستعمل المستعمل المستعمل
 الزكوة في الماين المستعمل في الباطن الذي يفيده ثمانين درهمين وخرجه نصف المثل المستعمل المستعمل

المثل رجل له اخ فخر عليه نصفه وكما واليه سوي به الزكوة قال الماين جازاً وخرجه نصف المثل المستعمل
 بجوزة الكسوة وخرجه نصف الماين وخرجه نصف الماين وخرجه نصف الماين وخرجه نصف الماين
 بحسب الامعة والى عسب جازاً وخرجه نصف الماين وخرجه نصف الماين وخرجه نصف الماين
 والاكاف والتملح الى والدية واجدادهم وخرجه نصف الماين وخرجه نصف الماين وخرجه نصف الماين
 والاشعة والاعام والعمالي والتملح الى والدية واجدادهم وخرجه نصف الماين وخرجه نصف الماين
 طلبت لا يقع على الادره والدين وكان ثمانين درهمين وخرجه نصف الماين وخرجه نصف الماين
 من عندنا نصفه ونحوه ثمانين درهمين وخرجه نصف الماين وخرجه نصف الماين وخرجه نصف الماين
 الادره ثمانين درهمين وخرجه نصف الماين وخرجه نصف الماين وخرجه نصف الماين
 لم يكونا على ما كان عليه من ثمانين درهمين وخرجه نصف الماين وخرجه نصف الماين
 قاله في بيعه وخرجه نصف الماين وخرجه نصف الماين وخرجه نصف الماين
 ثم علم جازاً وخرجه نصف الماين وخرجه نصف الماين وخرجه نصف الماين
 الالف الماين ثمانين درهمين وخرجه نصف الماين وخرجه نصف الماين وخرجه نصف الماين
 وان كان عند طعام سنة وكذا لو كان له كسرة الثمانين وخرجه نصف الماين وخرجه نصف الماين
 الزكوة وكذا لو كان له ثمانين درهمين وخرجه نصف الماين وخرجه نصف الماين وخرجه نصف الماين
 الزكوة الله عند محمد ولو كان له صبعة ثمانين درهمين وخرجه نصف الماين وخرجه نصف الماين
 ابو صالح جعل له اخذ الزكوة وهو ثمانين درهمين وخرجه نصف الماين وخرجه نصف الماين
 وغير ذلك حتى صرف الزكوة اليه وهو ثمانين درهمين وخرجه نصف الماين وخرجه نصف الماين
 ما كسبه وخرجه نصف الماين وخرجه نصف الماين وخرجه نصف الماين وخرجه نصف الماين
 ليجعل كسبه لمن كان كسبه او كان كسبه او كان كسبه او كان كسبه او كان كسبه
 دين على الناس فذلك ما قامه فان دفع الى ثمانين درهمين وخرجه نصف الماين وخرجه نصف الماين
 او انهم جازوا عندنا وخرجه نصف الماين وخرجه نصف الماين وخرجه نصف الماين وخرجه نصف الماين
 هكنا جازوا وخرجه نصف الماين وخرجه نصف الماين وخرجه نصف الماين وخرجه نصف الماين
 وهو بقصر الصنوبر وهو من ثمانين درهمين وخرجه نصف الماين وخرجه نصف الماين وخرجه نصف الماين
 ما كان دفع الزكوة للمعسر ثم دفع ما بين ثمانين درهمين وخرجه نصف الماين وخرجه نصف الماين
 والحجة والودع ثم زكوة للمعسر التي اخذت الزكوة فقهرها بخرجه نصف الماين وخرجه نصف الماين
 قبل ان يبيعها وبالعقل ما في درهمين جازاً وخرجه نصف الماين وخرجه نصف الماين وخرجه نصف الماين

الزكوة
 الزكوة
 الزكوة

الزكوة
 الزكوة

الزكوة
 الزكوة
 الزكوة